أنظمة صلاح الجاسم ٧٧١٢ ٢٤٦ ٩٦٥+ saljas.com Cu

العدد ٤٩٩
السنة العاشرة

الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لحكومة الكويت
تصدرها وزارة الارشاد والانباء

الاحد
١٢ جماد آخر ١٣٨٤
١٨ اكتوبر (تشرين أول) ١٩٦٤

مرسوم أميري
فى شأن تحديد المواد العسكرية لوزارة الدفاع وقوات الامن المستثناة من تطبيق احكام القانون رقم ٣٧ لسنة ٦٤ فى شأن المناقصات العامة

نحن صباح السالم الصباح نائب امير الكويت

بعد الاطلاع على المادتين ٦١ و ٧٢ من الدستور .

وعلى المادة ٦٥ من القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٦٤ فى شان المناقصات العامة .

وبناء على عرض وزيرى الدفاع والداخلية .

وبعد موافقة مجلس الوزراء .

رسمنا بالآتي

مادة أولى

تعتبر مواد عسكرية لوزارة الدفاع وقوات الامن وتستثنى من تطبيق احكام القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٦٤ فى شأن المناقصات العامة . ما يلي :

أ ــ الاسلحة البرية والبحرية والجوية بمختلف انواعها واحجامها وكل ما يدخل فى صناعتها من مواد ، وكذلك قطع الغيار اللازمة للاستعمال الفورى او للاحتياط .

ب ــ الذخيرة على اختلاف انواعها والالغام والمتفجرات ولوازمها وكل ما يدخل فى صناعتها من مواد .

جـ ــ الاليات المدرعة والمصفحة بكافة انواعها ، وزيوتها ، والسيارات ناقلات الجنود والعتاد وقطع الغيار اللازمة لها .

د ــ الزوارق والمحركات وقطع الغيار اللازمة لها .

هـ ــ الطائرات بمختلف انواعها من تدريبية ومقاتلة واستكشافية ونقل ، وقطع الغيار اللازمة لها ، وجميع ما يلزم الجنود فيها من دوات .

و ــ الاجهزة اللاسلكية واجهزة الرادار وكاشفات الالغام واجهزة الانذار وقطع الغيار اللازمة لها ، ومستشفيات الميدان المتنقلة وجميع توابعها .

ز ــ شباك التمويه وملابس الجنود الجاهزة ، والمناظر المكبرة والمقربة ، وحمالات الاسلحة والذخيرة ، والخوذ .

ح ــ الكتب والنشرات والمجلات والكتالوجات العسكرية ، والافلام والاشرطة وآلات التسجيل التى تستعمل فى التدريب والتوجيه .

ط ــ كاميرات التصوير وما يلزمها من خرائط ومواد أولية وقطع غيار .

ى ــ الاوسمة والشعارات العسكرية .

مادة ثانية

على الوزراء ــ كل فيما يخصه ــ تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نائب امير الكويت
صباح السالم الصباح

رئيس مجلس الوزراء بالنيابة
سعد العبد الله السالم

وزير الداخلية
سعد العبد الله السالم

وزير الدفاع
محمد الاحمد الجابر

صدر فى ٥ جماد آخر ١٣٨٤هـ
الموافق ١١ اكتوبر ١٩٦٤م